إحياء علوم الدين

تصنيف

الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي

(٤٥٠-٥٠٥ هـ)

ومعه

المغني عن حمل الأسفار في الأسفار

في تخريج ما في الإحياء من الأخبار

للعلامة زين الدين أبي الفضل العراقي

(٧٢٥-٨٠٦ هـ)

دار ابن حزم

إحياء علوم الدين

تصنيف

الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي

(٤٥٠-٥٠٥ هـ)

ومعه

المغني عن حمل الأسفار في الأسفار

في تخريج ما في الإحياء من الأخبار

للعلامة زين الدين أبي الفضل العراقي

(٧٢٥-٨٠٦ هـ)

دار ابن حزم

الطّبعَة الأولى

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

ISBN 9953-81-190-3

9789953811901

ISBN 9953-81-190-3

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان - ص.ب: 14/6366
هاتف وفاكس: 701974 - 300227 (009611)
بريد إلكتروني: ibnhazim@cyberia.net.lb

الموضوع الصفحة

كتاب كسر الشهوتين

كتاب آفات اللسان

كتاب ذم الغضب والحقد والحسد

وقالت عائشة رضي الله عنها لامرأة قالت لأخرى؛ إنها طويلة الذيل: قد اغتبتيها فاستحلّيها. فإذن: لا بد من الاستحلال إن قدر عليه، فإن كان غائباً أو ميتاً فينبغي أن يكثر له الاستغفار والدعاء، ويكثر من الحسنات.

فإن قلت: فالتحليل هل يجب؟. فأقول: لا، لأنه تبرع والتبرع فضل، وليس بواجب ولكنه مستحسن، وسبيل المعتذر أن يبالغ في الثناء عليه والتودد إليه، ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه، فإن لم يطب قلبه كان اعتذاره وتودده حسنة محسوبة له يقابل بها سيئة الغيبة في القيامة.

وكان بعض السلف لا يحلل. قال سعيد بن المسيب: لا أحلل من ظلمني. وقال ابن سيرين: إني لم أحرمها عليه فأحللها له، إن الله حرم الغيبة عليه، وما كنت لأحلل ما حرم الله أبداً.

فإن قلت: فما معنى قول النبي ﷺ: «**ينبغي أن يستحلّها**» وتحليل ما حرّمه الله تعالى غير ممكن؟ فنقول: المراد به العفو عن المظلمة لا أن ينقلب الحرام حلالاً، وما قاله ابن سيرين حسن في التحليل قبل الغيبة، فإنه لا يجوز له أن يحلل لغيره الغيبة.

فإن قلت: فما معنى قول النبي ﷺ: «**أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَبِي ضَمْضَمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِي عَلَى النَّاسِ**»(١)، فكيف يتصدّق بالعرض؟ ومن تصدق به فهل يباح تناوله؟ فإن كان لا تنفذ صدقته فما معنى الحث عليه؟. فنقول: معناه أني لا أطلب مظلمة في القيامة منه ولا أخاصمه، وإلا فلا تصير الغيبة حلالاً به ولا تسقط المظلمة عنه، لأنه عفو قبل الوجوب إلا أنه وعد، وله العزم على الوفاء بأن لا يخاصم، فإن رجع وخاصم كان القياس كسائر الحقوق أنّ له ذلك. بل صرح الفقهاء أن من أباح القذف لم يسقط حقه من حد القاذف، ومظلمة الآخرة مثل مظلمة الدنيا، وعلى الجملة فالعفو أفضل.

قال الحسن: إذا جثت الأمم بين يدي الله عزّ وجلّ يوم القيامة نودوا: ليقم من كان له أجر على الله؛ فلا يقوم إلا العافون عن الناس في الدنيا. وقد قال الله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] فقال النبي ﷺ: «**يَا جِبْرِيلُ مَا هٰذَا الْعَفْوُ**»؟، فقال: إن الله تعالى يأمرك أن تعفو عمن ظلمك وتصل من قطعك وتعطي من حرمك(٢). وروي عن الحسن أن رجلاً قال له: إن فلاناً قد اغتابك فبعث إليه رطباً على طبق وقال: قد بلغني أنك أهديت إليَّ من حسناتك فأردت أن أكافئك عليها، فاعذرني فإني لا أقدر أن أكافئك على التمام.

الآفة السادسة عشرة: النميمة:

قال الله تعالى: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾﴾ [القَلَم: ١١] ثم قال: ﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ [القَلَم: ١٣] قال عبدالله بن المبارك: الزنيم ولد الزنى الذي لا يكتم الحديث، وأشار به إلى أن كل من لم يكتم

---

(١) حديث: «**أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم كان إذا خرج من بيته قال: اللهم إني تصدقت بعرضي على الناس**» أخرجه البزار. وابن السني في اليوم والليلة، والعقيلي في الضعفاء من حديث أنس بسند ضعيف، وذكره ابن عبدالبر من حديث ثابت مرسلاً عند ذكر أبي ضمضم في الصحابة.
قلت: وإنما هو رجل ممن كان قبلنا كما عند البزار والعقيلي.

(٢) حديث: نزول ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] الآية فقال: «**يا جبريل ما هذا**»، فقال: «إن الله يأمرك أن تعفو عمن ظلمك وتصل من قطعك وتعطي من حرمك» تقدم في رياضة النفس.

الحديث ومشى بالنميمة دل على أنه ولد زنى استنباطاً من قوله عز وجلّ: ﴿عُتُلِّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ۝١٣﴾ [القَلَم: ١٣] والزنيم هو الدعي، وقال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۝١﴾ [الهُمَزة: ١] قيل: الهمزة: النمام، وقال تعالى: ﴿حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ﴾ [المَسَد: ٤] قيل: إنها كانت نمامة حمالة للحديث، وقال تعالى: ﴿فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [التّحريم: ١٠] قيل: كانت امرأة لوط تخبر بالضيفان، وامرأة نوح تخبر أنه مجنون، وقد قال ﷺ: **«لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ»**(١)، وفي حديث آخر: **«لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ»** والقتات: هو النمام. وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: **«أَحَبُّكُمْ إِلَى الله أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاقاً المُوطِئُونَ أَكْنافاً الَّذِينَ يَأْلَفُونَ وَيُؤلَفُونَ، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَى الله المَشَّاؤُونَ بِالنَّمِيمَةِ، المُفَرِّقُونَ بَيْنَ الإِخْوَانِ، المُلْتَمِسُونَ لِلْبُرَآءِ العَثَرَاتِ»**(٢)، وقال ﷺ: **«أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ»** قالوا: بلى، قال: **«المَشَّاؤُونَ بِالنَّمِيمَةِ المُفْسِدُونَ بَيْنَ الأَحِبَّةِ البَاغُونَ لِلْبُرَآءِ العَيْبَ»**(٣)، وقال أبو ذر: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ أَشَاعَ عَلَى مُسْلِمٍ كَلِمَةً لِيَشِينَهُ بِهَا بِغَيْرِ حَقٍّ شَانَهُ الله بِها فِي النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ»**(٤)، وقال أبو الدرداء: قال رسول الله ﷺ: **«أَيُّمَا رَجُلٍ أَشَاعَ عَلَى رَجُلٍ كَلِمَةً وَهُوَ مِنْهَا بَرِيءٌ لِيَشِينَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا كَانَ حَقاً عَلَى الله أَنْ يُذِيبَهُ بِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ فِي النَّارِ»**(٥)، وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ شَهِدَ عَلَى مُسْلِمٍ بِشَهَادَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**(٦)، ويقال: إن ثلث عذاب القبر من النميمة. وعن ابن عمر عن النبي ﷺ: **«إِنَّ الله لَمَّا خَلَقَ الجَنَّةَ قَالَ لَهَا تَكَلَّمِي. فَقَالَتْ: سَعِدَ مَنْ دَخَلَنِي، فَقَالَ الجَبَّارُ جَلَّ جَلالُهُ: وَعِزَّتِي وَجَلالِي لا يَسْكُنُ فِيكِ ثَمَانِيَةُ نَفَرٍ مِنَ النَّاسِ، لا يَسْكُنُكِ مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلا مُصِرٌّ عَلَى الزِّنَى، وَلا قَتَّاتٌ وَهُوَ النَّمَّامُ، وَلا دَيُوثٌ، وَلا شُرْطِيٌّ، وَلا مُخَنَّثٌ، وَلا قَاطِعُ رَحِمٍ، وَلا الَّذِي يَقُولُ: عَلَيَّ عَهْدُ الله إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ لَمْ يَفِ بِهِ»**(٧).

الآفة السادسة عشرة: النميمة

(١) حديث: «**لا يدخل الجنة نمام**» وفي حديث آخر: «**قتات**» متفق عليه من حديث حذيفة، وقد تقدم.

(٢) حديث أبي هريرة: «**وأحبكم إلى الله أحسنكم أخلاقاً الموطئون أكنافاً**» أخرجه الطبراني في الأوسط والصغير، وتقدم في آداب الصحبة.

(٣) حديث: «**ألا أخبركم بشراركم**» قالوا: بلى، قال: «**المشاؤون بالنميمة...**» الحديث. أخرجه أحمد من حديث أبي مالك الأشعري، وقد تقدم.

(٤) حديث أبي ذر: «**من أشاع على مسلم كلمة ليشينه بها بغير حق شانه الله بها في النار يوم القيامة**». أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت والطبراني في مكارم الأخلاق، وفيه عبدالله بن ميمون فإن يكن القداح فهو متروك الحديث.

(٥) حديث أبي الدرداء: «**أيما رجل أشاع على رجل كلمة هو منها بريء ليشينه بها في الدنيا كان حقاً على الله أن يذيبه بها يوم القيامة في النار...**» أخرجه ابن أبي الدنيا موقوفاً على أبي الدرداء. ورواه الطبراني بلفظ آخر مرفوعاً من حديثه، وقد تقدم.

(٦) حديث أبي هريرة: «**من شهد على مسلم شهادة ليس لها بأهل فليتبوأ مقعده من النار**». أخرجه أحمد وابن أبي الدنيا وفي رواية أحمد رجل لم يسم أسقطه ابن أبي الدنيا في الإسناد.

(٧) حديث ابن عمر: «**إن الله لما خلق الجنة قال لها تكلمي قالت: سعد من دخلني. قال الجبار: وعزتي وجلالي لا يسكن فيك ثمانية**» فذكر منها «**ولا قتات**» وهو النمام، لم أجده هكذا بتمامه ولأحمد: «**لا يدخل الجنة عاق لوالديه ولا ديوث**»، وللنسائي من حديث عبدالله بن عمرو: «**لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر**»، وللشيخين من حديث حذيفة: «**لا يدخل الجنة قتات**»، ولهما من حديث جبير بن مطعم: «**لا يدخل الجنة قاطع**»، وذكر صاحب الفردوس من حديث ابن عباس: «**لما خلق الله الجنة قال لها: تكلمي تزيني فتزينت. فقالت: طوبى لمن دخلني ورضي عنه إلهي، فقال الله عز وجل: لا سكنك مخنث ولا نائحة**».